9280 ـ من أحكام ركوب المرأة مع السائق بدون محرم

السؤال

أنا امرأة أعمل مشرفة طلابية في إحدى المدارس وطبيعة عملي تقتضي أن أذهب في جولات إلى مدارس خارج المدينة التي أعمل بها وأذهب مع بعض المعلمات برفقة سائق وبدون محرم ، فما الحكم في ذلك ، وما حكم الراتب الذي أتقاضاه ، علماً بأن ظروفي الشخصية وظروف عملي تحول دون وجود محرم معي ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان معك امرأة أو امرأتان أو أكثر والسائق مأمون فلا حرج أن تركبي مع هؤلاء النسوة بدون محرم ما لم يكن في ذلك سفر ، فالسفر لا يجوز إلا بمحرم حتى ولو كان معك نسوة ، أما في التجولات التي خارج البلدة فإن كانت قريبة وترجعين في يومك فهذا ليس بسفر فلا يحتاج إلى محرم .